

قرار رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رقم 09 بتاريخ 03 ابريل 2024
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب "عون متعاقد" بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي

والبيئي

إن رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

بناء على:

القانون التنظيمي رقم 12-128 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 14-124 الصادر في 3 شوال 1435 (31 يوليو 2014);

المرسوم رقم 344.11.2 بتاريخ 9 ذي القعدة 1432 (7 أكتوبر 2011) المتعلق بتنفيذ نفقات المجلس الاقتصادي والاجتماعي كما وقع تغييره وتميمته;

قرار رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رقم 2723.15 الصادر بالجريدة الرسمية بتاريخ 6 شوال 1436 (23 يوليو 2015) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي كما وقع تغييره، لاسيما المادة 12 منه؛

قرار رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي رقم 4 بتاريخ 14/02/2019 المتعلق بتحديد شروط ومسطرة اختيار الخبراء المبرزين والخبراء المساعدين والأعوان المتعاقدين؛

و المناصب المالية المخولة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

يقرر ما يلي:

المادة 1: يفتح باب الترشيح لشغل منصب "عون متعاقد" بالمجلس في تخصص الميكانيك «Mécanique».

المادة 2: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام عون متعاقد في وجه المترشحين الذين توفر فيهم الشروط التالية:

✓ أن يكونوا حاصلين على دبلوم الدراسات الجامعية العامة أو دبلوم الدراسات الجامعية المهنية أو الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا أو دبلوم التقني المسلم من طرف أحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني حسبما تم تغييره وتميمته أو على إحدى الشهادات أو дипломات التي تسمح بالتوظيف في درجة محرر أو تقني من الدرجة الرابعة بالوظيفة العمومية، تخصص الميكانيك (Mécanique).

✓ أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن سنتين. تحدد بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.



المادة 3: تودع ملفات الترشيح وجوبا على برمجية الترشيح الإلكتروني <https://depot.emploi-public.ma> المعدة لهذا الغرض ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويعتبر يوم 18 ابريل 2024 على الساعة الرابعة والنصف زوالا كآخر أجل لإيداع ملفات الترشيح إلكترونيا.

يتعين على المرشحين نسخ (scanner) أصل وثائق ملف الترشيح التالية أو نسخ مشهود بمطابقتها للأصل وتحميلها على برمجية الترشيح الإلكتروني المذكورة أعلاه:

- ✓ طلب الترشيح;
- ✓ نبذة من السيرة الذاتية "Curriculum Vitae";
- ✓ الدبلومات المحصل عليها;
- ✓ البطاقة الوطنية للتعرف الإلكترونية;
- ✓ رخصة السياقة من صنف B على الأقل;
- ✓ شواهد العمل التي تثبت توفر المعنى بالأمر على سنوات التجربة الازمة لشغل المنصب المتبارى عليه.

المادة 4: ترفض طلبات الترشيح غير المستوفية للشروط المطلوبة او تنقصها وثيقة من الوثائق المحددة أعلاه او المرفقة بوثائق غير مشهود بمطابقتها للأصل او الواردة خارج الآجال المحددة أعلاه. كما لن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب. كما لا يعتد بشهادة النجاح.

المادة 5: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي www.cese.ma والأماكن المخصصة للإعلام بمقره.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

الرئيس

أحمد رضى شامي

